

بالنسبة طلاق الرجل لزوجته عدة طلقات مرة واحدة مثلاً يقول لها

طلقتك طلاق أربعة..الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

بالنسبة طلاق الرجل لزوجته عدة طلقات مرة واحدة مثلاً يقول لها طلقتك طلاق اربعة واربعين مرة هل يصير هذا هذا طلاقاً أم
الجواب اذا حصل طلاق من الرجل لامرأته الطلاق - 00:00:00 -

له صور عديدة فاي شخص صدر منه طلاق فانه يسأل اهل العلم البلد التي هو فيها يبحث عن اعلم اهل البلد واذا كان في جهات
مخصوصة معينة مثل مفتى في بلد - 00:00:20 -

فانه يذهب ويسأله يوضح له الواقع توضيحاً كاماً وبعد ذلك يسأله عن الحكم والمفتى يفتئه بما يلزم شرعاً وبالله التوفيق -

00:00:43